الأنباء
الاثنين 25 سبتمبر 2017
لمشاهدة الصفحة PDF

الغانم يهنئ نظيره في غينيا بيساو بالعيد الوطني

مرزوق الغانم

بعث رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم ببرقية تهنئة إلى رئيس مجلس الشعب الوطني في جمهورية غينيا بيساو الصديقة سبيريانو كاساما وذلك بمناسبة العيد الوطني لبلده.

الحربش: تلقيت تأكيدات بتوفير ميزانية تعيين 550 خبيراً في إدارة الخبراء

أكد النائب د.جمعان الحربش أنه تلقى تأكيدات بأن توفير الميزانية الخاصة بقرار إدارة الخبراء سيتم سريعا بين وزارتي العدل والمالية ومجلس الوزراء واستكمالا لهذا الموضوع ولمعرفة من المسؤول عن هذا التأخير الذي دام 6 أشهر تقريبا.

وقال الحربش إنه وجه أسئلة بهذا الخصوص لنائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية أنس الصالح وسؤالا إلى وزير العدل كل على حدة متسائلا: هل كان الأمر يستدعي تدخلا من قبل النواب حتى يتم إنهاء هذه المعاناة؟ وهل يتأخر كل وزير في استلام مستحقاته المالية السنوية أو الشهرية مدة 6 أشهر؟ فإن كان الوزير لا يقبل ذلك على نفسه فلماذا يقبله على موظفي الدولة؟، مشيدا بجهود النواب الذين سبقوه في متابعة هذا الموضوع.

وجه النائب د. جمعان الحربش سؤالا مشتركا إلى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية أنس الصالح ووزير العدل ووزير الدولة لشؤون مجلس الأمة فالح العزب قال في مقدمته لقد: صدرت قرارات تعيين في إدارة الخبراء بعدد 550 خبيرا في وزارة العدل 2017 من مختلف التخصصات، ولم يتم توفير الميزانية المخصصة، ما أدى إلى ممارستهم أعمالهم دون التمتع بحقوقهم المالية التي يتقاضاها نظراؤهم. وطالب بتزويده بالأسباب التي حالت دون توفير الميزانية والمراسلات التي تمت بين وزارتي المالية والعدل ومجلس الوزراء.

د.جمعان الحربش

الكندري: حقوق الفئة أقرتها جميع القوانين المحلية والدولية والشريعة الإسلامية

«حقوق الإنسان» تستدعي رئيس الحكومة لمعرفة توجه الكويت بشأن قضية «البدون»

أعلن مقرر لجنة حقوق الإنسان د.عبدالكريم الكندري أن اللجنة وافقت على طلبه بدعوة رئيس مجلس الوزراء لحضور اجتماع اللجنة خلال مناقشة اللجنة لموضوع قضية «البدون» وإشعال أحد أبناء هذه الفئة النار في نفسه في بند ما يستجد من أعمال لمناقشة قضية «البدون» بشكل كامل وما الحلول التي قدمها الجهاز المركزي.

وأضاف د.الكندري، في تصريح صحافي عقب اجتماع للجنة أمس: طلبت دعوة رئيس الحكومة لأن الجهاز الذي يعني بمعالجة قضية المقيمين بصورة غير قانونية من اختصاص مجلس الوزراء، مؤكدا أن الموضوع تعدى مرحلة أن نناقش رئيس الجهاز وضباطا وموظفين، معتبرا أن طريقة تعامل الحكومة مع قضية «البدون» يؤكد أنها متخلفة بمسافة أميال عن الخطوات التي يقوم بها صاحب السمو على المستوى الإنساني وأنها تحرج القيادة السياسية بهذا الملف بحيث أوصلتنا إلى حد المطالبة بصرف ورقة للحصول على حق العلاج.

وتابع: هناك مجموعة من المطالبات النيابية في مسألة توفير الحقوق المدنية للإخوة «البدون»، وهذه الاقتراحات هي اجتهادات من النواب ولكن هذا لا يصح أساسا ولا يمكن أن نقدم قانونا لتقديم حقوق مدنية واجبة على الدولة لهذه الفئة وإعطاء بشر الحقوق المدنية، مشددا على حقوق التعليم والعلاج والعمل هي حقوق أقرتها جميع القوانين المحلية والدولية وكذلك أقرتها الشريعة الإسلامية وجميع المواثيق العالمية.

د.عبدالكريم الكندري

اللجنة ناقشت موضوع قواعد العفو لدى النائب العام وتطبيق العقوبة البديلة بحضور ممثلي من وزارة العدل

وقال: طلبت التأكيد على حضور رئيس مجلس الوزراء بنفسه لاجتماع اللجنة وليس من ينوب عنه، وإذا أرسل من ينوب عنه فأنا لن احضر اللجنة، مستنكرا تأخر الحكومة معالجة القضية خاصة أنها تعكف على دراستها وبحثها منذ سنوات طويلة وتمتلك جميع البيانات الكافية عنها، مضيفا: هل سنستمر دائما في «الترجي» من الحكومة أن تمنحهم مستندات وتسمح لهم بالعلاج والدراسة.

وتابع: يجب أن نعرف من رئيس الحكومة إذا كانت هناك نية حقيقية لمعالجة قضية البدون أم لا، وإذا لم تكن هناك نية حقيقية يجب إلغاء الجهاز المركزي لأن وجوده بهذه الصورة يعني ان هناك تنفيعا من رواتب وغيره، خصوصا ان الجهاز يقدم لنا كلاما ثم يتراجع عنه كما حصل مع موضوع الجوازات المزورة.

وبشأن موضوع أصحاب الجوازات المزورة من فئة البدون والذي ناقشته اللجنة على مدى 3 اجتماعات سابقة، قال د.الكندري: اللجنة ناقشت هذا الموضوع كونها تعني فئة تم التضييق عليها بسبب الجوازات المزورة، وهذه الفئة حصلت على تلك الجوازات بعدما ضغط عليهم لتعديل وضعهم وكان ذلك بعلم الحكومة، ونحن اجتمعنا مع قيادات الداخلية التي تعلم جيدا بمسألة هذه الجوازات.

وأضاف: وتوصلنا في اللجنة خلال الاجتماعات إلى حل صرف بطاقة ضمان صحي لتحل بدلا من البطاقة الأمنية التي تصرف لفئة البدون حتى يحصلوا خلالها جميع المستندات التي تسمح لهم بالحصول على حقوقهم، ولكن إذا كان هناك تراجع من الجهاز عن هذا الاتفاق فهذا أيضا أحد أسباب دعوتي لرئيس الحكومة لمناقشته أيضا بموضوع الجوازات المزورة، لأن النقاش مع الجهاز المركزي وضباط الداخلية أمر غير مجد.

وكشف د.الكندري أن اللجنة ناقشت موضوعي الديوان الوطني لحقوق الإنسان، مشيرا إلى أنه صدر قانون الديوان في العام 2015 وما زال القانون معطلا، حيث لم ترفع الحكومة حتى الإنسان الأسماء التي يتكون منها المجلس الخاص بالديوان بحضور وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله.

وبين الكندري أن الوزير الشيخ محمد العبدالله بين أسباب عدم رفع الأسماء وأوعز إلى وجود مشاكل فنية وإدارية، وطلبت اللجنة منه الانتهاء من رفع الأسماء قبل بداية دور الانعقاد المقبل.

ولفت إلى أن اللجنة ناقشت موضوع قواعد العفو لدى النائب العام وتطبيق العقوبة البديلة بحضور ممثلي من وزارة العدل، وهذا يأتي من منطلق اهتمام اللجنة بالأوضاع الإنسانية لنزلاء السجون، وأكدنا ضرورة تعديل قواعد العفو العام لاسيما أن هناك لجنة مكونة من المحامي العام ومجموعة من القضاة وتضع سنويا مجموعة من القواعد الخاصة في العفو.

وأضاف: وكان لي اتصال مع وزير العدل قبل أسبوعين حول موضوع العفو وأبدى الوزير تعاونه، ونأمل أن نصل إلى آلية جديدة في مسألة اللجنة وآليات العفو الخاصة في النزلاء خلال الاجتماع المقبل.

قابلة للتجديد وتحمل رقماً مدنياً خاصاً بهم

ماجد المطيري لإصدار بطاقة مدنية لغير محددي الجنسية صالحة لمدة 5 سنوات

تقدم النائب ماجد المطيري بالاقتراح بقانون في شأن الحقوق الاجتماعية والمدنية لغير محددي الجنسية ونصت مواده على ما يلي:

● مادة أولى: يحدد مسمى غير محدد الجنسية أمام خانة الجنسية لكل من المسجلين في اللجنة التنفيذية للمقيمين بصورة غير قانونية أو اللجنة العليا للجنسية بمجلس الوزراء أو مكتب الشهيد وتعتبر إقامة الأصول مكملة لإقامة الفروع بشرط أن يكون الفرع مولودا أو مقيما بالكويت، ويعتمد هذا المسمى دون سواه في جميع دوائر الدولة والهيئات والجهات التابعة لها.

● مادة ثانية: يصدر لكل من يدرج اسمه تحت مسمى غير محدد الجنسية تبعا للمادة السابقة بطاقات مدنية صالحة لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد وتحمل رقما مدنيا خاصا به، وتعتمد في جميع وزارات الدولة والجهات الرسمية التابعة لها دون الرجوع إلى أي جهة أخرى أثناء فترة سريانها، ويحق له بموجبها الحصول على المستندات التي تكفل حقوقه المدنية والاجتماعية ومنها على وجه الخصوص:

1 ـ العلاج المجاني في جميع تخصصاته ومتطلباته والدواء ورعاية المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة.

2 ـ التعليم المجاني في جميع المراحل الدراسية إضافة إلى مراحل التعليم العالي وفقا لنظم وقواعد القبول الخاصة بها.

3 ـ اصدار شهادات الميلاد.

4 ـ اصدار شهادات الوفاة.

5 ـ تحرير وتوثيق عقود الزواج والطلاق والوصية وحصر الإرث وجميع ما يتعلق بالأحوال الشخصية.

6 ـ اصدار رخص القيادة بجميع أنواعها.

7 ـ اصدار جوازات السفر والتنقل إلى خارج البلاد والعودة.

8 ـ الحق في التقاعد وشمولهم في نظام التأمينات الاجتماعية.

9 ـ الحق في اختيار العمل في القطاعين العام والخاص حسب الحاجة.

10 ـ الحق في التملك بصورة فردية أو بالاشتراك مع الغير.

● مادة ثالثة: يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

● مادة رابعة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية في شأن الحقوق الاجتماعية والمدنية لغير محددي الجنسية على ما يلي: لما كانت الشريعة الإسلامية أحد مصادر التشريع كما جاء في المادة الثانية من الدستور الكويتي التي تجسد إقرارا صريحا من المشرع المسلم أن دين الدولة الإسلام وأن الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع، الأمر الذي يملي على الدولة التزاما واجب النفاذ في ترجمة وتطبيق مقاصد الشريعة الغراء خصوصا ما يتعلق بحماية ورعاية المستضعفين من الرجال النساء والولدان ممن يلوذون بأرضها ويستظلون في كنفها وتحدد مصائرهم وتتكيف حياتهم بمنظومتها القانونية وأحكامها الإدارية.

ماجد المطيري

أكد أن مساءلتها تتمحور حول قضايا المعاقين والمساعدات والنقابات والتعاونيات

الموزري: وزيرة الشؤون أول من سيصعد المنصة في دور الانعقاد المقبل

أكد النائب شعيب الموزري أن دور الانعقاد المقبل سيكون ساخنا جدا، مشددا على ضرورة محاسبة جميع الوزراء المقصرين من أجل المصلحة العامة والحفاظ على المال العام. وأعلن الموزري عن عزمه تقديم استجواب لوزيرة الشؤون هند الصبيح بداية دور الانعقاد يتكون من عدة محاور تتعلق بقضية المعاقين والمساعدات الاجتماعية للأرامل والمطلقات وحل النقابات والجمعيات التعاونية والهيئة العامة للقوى العاملة وما يجري بها، مشيرا إلى أن أغلب الجهات الحكومية مخالفاتها مستمرة بسبب القصور الحكومي في معالجة الكثير من الملفات، وعلى مجلس الأمة ضرورة طرح الثقة بأي وزير لا يستحق أن يستمر في منصبه، وأنه يكفيه فخرا وإن لم يحصل طرح الثقة بتعرية الفاسدين بقاعة عبدالله السالم وكشفهم من مسؤولين لا يخافون الله.

وبين الموزري أنه بصدد مساءلة وزير النفط عصام المرزوق الذي يدعي بأنه متعاون مع النواب لإبلاغه حول التجاوزات، وهو غير متعاون بالرغم من قسمه ولا يستحق الاستمرار في منصبه، مبينا انه تمت إقالة عدد من الموظفين الكويتيين بنقطة الارتباط التابعة للوزير ولم تتم إعادتهم لعملهم الى الآن بالرغم انني أبلغت الوزير بذلك، وان نقطة الارتباط خسرت 16 قضية في المحكمة الإدارية وبقدرة قادر يتم تحويل قضية بعض ممن تمت إقالتهم من المحكمة الإدارية الى المحكمة التجارية.

وزاد الموزري: وأيضا قضية عصام المهيد الذي اكتشف تجاوزات لإحدى الشركات المقاولة وتم الاستغناء عن خدماته، وسبق انني ذكرت هذه القضية في قاعة عبدالله السالم وتم ابلاغ الوزير بها ولكن الى الآن الأخ عصام مفصول عن العمل ويعيل أسرته بجهده الذاتي ومساعدة البعض له منذ سنة كاملة والوزير لم يحرك ساكنا تجاهها وهو الذي بلغ عن قضية سرقة، متسائلا كيف الوزير يدعي التعاون والبحث عن الحلول للمشاكل في بعض وسائل الاعلام؟

وأضاف الموزري: والتعسف الذي حصل للأخ فريج الفريج وانتشر في وسائل الاعلام أبلغت به الوزير بسبب رفضه رشوة من احد المقاولين والذي من المفترض على الوزير مكافأته وليس فصله ومحاسبة المقاول، مشيرا الى ان استجواب وزير النفط سيتضمن التعدي على المال العام وتهديد الوزير للنقابات وأعضائها الذين يدافعون عن حقوق المواطنين، ووزير النفط أحد اعضاء السلطة التنفيذية التي طالما كانت جائرة في قرارتها، لاسيما الظلم الذي يقع على الموظفين الكويتيين من قبل الشركات النفطية ويتم خصم رواتبهم نتيجة لوقوفهم مع الحق.

وقال الموزري: مددت يد التعاون لكل الوزراء وأبلغتهم بالتجاوزات ولم اعلنها بوسائل الاعلام، لدرجة ان بعض اجابات الوزراء عن أسئلتي البرلمانية تصلني خاطئة أبلغهم بهذا الخطأ لتصحيحها، وهذا الامر لم أعلن عنه ولم يسبقني احد في ذلك، وهذا دليل على تعاوني مع جميع الوزراء. وأوضح الموزري ان الهدر بالمال العام في الفترة الماضية امر لا يصدق في ان يحدث في دولة مؤسسات وقانون وينظم العمل فيها الدستور، وعلى وزير المالية التصدي للاندماج الذي ظهر بين بنكين من البنوك حيث القصد منه اخفاء خسائر احد البنكين وزيادة نسبة الملكية فيهما والاحتكار والسيطرة على القطاع المصرفي والعقاري بالرغم من وجود مساهمة من التأمينات وشؤون القصر والوقف والهيئة العامة للاستثمار التي تشكل نسبتها 48٪، مؤكدا أن هذا الاندماج من الأحداث الخطيرة جدا على المال العام، مبينا انه اذا حدث هذا الامر فإنه يدل على ان هناك نهجا مبرمجا ومدروسا ومخططا له للعبث بأموال الدولة كما حصل في الهيئة العامة للاستثمار.

وأشار الموزري الى ان عمليات غسيل الأموال والمتعلقة بقضية «التكييش» التي تتنافى مع قرار البنك المركزي واستغلال حاجة الناس بتسديد قروضهم واستخراج قروض اخرى أكبر تخضع لعمليات تزوير ونصب واحتيال بمعرفة البعض، وفي العلن يتم الإعلان والتسويق لعمليات «التكييش» في الاعلام، وهذا الامر غير قانوني، فعلى وزير المالية متابعة هذا الامر وأيضا وزير الداخلية.

وأكد الموزري ان وزارة المالية حرمت 550 مواطنا في ادارة الخبراء من حقوقهم المالية ولم تعتمد الميزانية لهم، مهددا وزير المالية أنس الصالح بالمحاسبة والمساءلة السياسية اذا استمر هذا الامر وعدم التصدي للهدر والتجاوزات في التأمينات والهيئة العامة للاستثمار.

وتمنى الموزري من وزير التربية محمد الفارس مراقبة افعال وكيل الوزارة وقراراته، وما يحصل في الجامعة والهيئة العامة للتعليم التطبيقي عبر مسبب غير واقعي وهو نقص الشعب الدراسية، مطالبا الوزير بالتحقق مما جرى في بعض المناطق التعليمية خلال الشهر الجاري.

وأثنى الموزري على عمل وزير الاشغال الذي ابلغه عن قضيتين متعلقتين بالمال العام والذي اجتهد فيهما، متمنيا منه التحقق مما يحصل من وكيل الوزارة المساعد والمسؤول المباشر عن مشروع معهد الكويت للتخصصات الطبية والوقوف على العبث والتجاوز وإصدار أوامر تغيرية ومن يرفض من المهندسين والمهندسات الكويتيين يتم التعسف معه من اجل الكويت وأبنائها. وبين الموزري ان الجميع تابع قضية تقصير وإهمال وزارة الصحة تجاه مواطن احترق في دبي فعلى الوزير محاسبة المتسببين في ذلك، موضحا ان القضية ليست إصدار بيانات، ففي البيان الأول أكدت وزارة الصحة انها تحملت نفقات علاج المريض وفي الثاني نفت ذلك، امر غريب، لذلك على وزير الصحة محاسبة المقصرين في ذلك.

وبشأن التنسيق مع النائب الحميدي السبيعي حول استجواب وزيرة الشؤون أكد الموزري انه مع التنسيق مع جميع النواب وسيقف مع كل استجواب مستحق ويرى فيه المصلحة العامة

شعيب الموزري

أغلب الجهات الحكومية مخالفاتها مستمرة بسبب القصور الحكومي في معالجة الكثير من الملفات

على مجلس الأمة طرح الثقة بأي وزير لا يستحق الاستمرار في منصبه

سأستجوب وزير النفط لإقالته عدداً من الموظفين الكويتيين في نقطة الارتباط

الدوسري: مناقشة قبول الطلبة «البدون» في مدارس التعليم العام.. الخميس المقبل

ناصر الدوسري

اعلن رئيس لجنة دراسة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية النائب ناصر الدوسري عن عقد اللجنة اجتماعا يوم الخميس 28 الجاري لمناقشة قبول الطلبة «البدون» في مدارس التعليم العام.

وقال الدوسري في تصريح له انه تم توجيه دعوة الى وزير التربية ووزير التعليم العالي د. محمد الفارس لحضور اجتماع اللجنة المقرر عقده صباح يوم الخميس لمناقشة المقترح المقدم من قبلنا والنائب عبدالله فهاد والنائب د.خليل أبل بشأن قبول أبناء غير محددي الجنسية من حملة إحصاء 1965 في مدارس التعليم العام أسوة بأبناء العسكريين وأحفادهم.

واشار الدوسري الى ان اللجنة ناقشت هذا المقترح في دور الانعقاد الاول وانتهت الى الموافقة على الاقتراح بإجماع آراء اعضائها الحضور، موضحا ان الاقتراح ادرج على جدول اعمال جلسات مجلس الأمة.

وكشف الدوسري أن اللجنة ستناقش ايضا مع الوزير الفارس موضوع عدم قبول أبناء العسكريين وأحفادهم في المدارس القريبة من منازلهم خصوصا في محافظات الجهراء والفروانية والعاصمة واقتصار قبولهم في مدارس محافظتي مبارك الكبير والأحمدي.

وأكد الدوسري ان هذه القضية يجب ان تحسم بأسرع وقت لأن أي تأخير ليس في مصلحة وزارة التربية ولا الطلبة او اولياء امورهم، الذين يعانون من سوء التخطيط وغياب القرار.

وشدد الدوسري على ضرورة ان تأتي وزارة التربية يوم الخميس المقبل في اجتماع اللجنة وهي لديها رؤية واضحة بشأن موضوع قبول الطلبة البدون من ابناء واحفاد العسكريين في المدارس القريبة من منازلهم وعدم اجبارهم على التسجيل في مدارس الاحمدي ومبارك الكبير.

وأشار الى ان المؤمل من وزارة التربية ان تتوسع في قبول الطلبة البدون في مدارس التعليم العام لما لهذا القرار من ايجابيات كثيرة اهمها التوفير في الميزانية خصوصا ان المدارس الحكومية كبيرة وكثيرة وقادرة على استيعاب اعداد الطلبة.

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٧/١٠/١٨م - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٥/١٩٠ بيوع/٢

المرفوعة من: خزنة عيد ناصر الهبلة

ضـــــد: ١- فيصل دغيم مجعد الرشيدي

٢- بنك التسليف والادخار (خصم مدخل)

أولاً: أوصـــاف العقـــار:

العقار يقع في منطقة العارضية ق ١٠ ش ١ جادة ٥ م ٩ قسيمة ٤٢٤ ومساحتها ٣٠٠ م٢ وهو عبارة عن بيت حكومي.
- العقار يطل على شارعين فرعين زاوية وله ٣ مداخل وله جاران.
- العقار مكون من دورين وواجهة العقار من الطابوق الأصفر وتكبيف وحدات.
- الدور الأرضي مكون من صالتين مفتوحتين على بعض على صالة صغيرة وديوانية بمنافعها وغرفة وحمام ومطبخ.
- الدور الأول مكون من ٧ غرف و ٤ حمامات ومطبخ تحضيري.
- السطح لا توجد به ايه مباني.

ثانياً: شـــروط المـــزاد

أولاً: يبدأ المزاد بثمن أساسي قدره ٢٢٩٥٠٠ د.ك (مائتان وخمسة وخمسون الف دينار كويتي) ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملا وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: في حال إيداع من اعتمد عطاءه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.

خامساً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سادساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان و النشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:
- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- تنص الفقرة الاخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة هامة:
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية